

تاج العروس من جواهر القاموس

شَبَّ - أَسْنَانُهَا بِفُؤُوسٍ قَدْ حُذِّدَتْ وَحِدَاءٌ بِالْكَسْرِ كَكِتَابٍ وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي عُبَيْدَةَ وَأَنَشَدَ بَيْتَ الشَّهْمِ أَخَافُ بِالْكَسْرِ . قلت : وهذا على قول من لم يُفَرِّقَ بينهما بل جعلهما واحداً وزعم الشرقيُّ بنُ القطاميُّ أَنَّ حِدَاءً وَبُنْدُوقَةً قَبِيلَتَانِ وَهُمَا حِدَاءُ بْنُ نَمِرَةَ بْنِ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ وَبُنْدُوقَةُ بْنُ مَطَّاسَةَ وَاسْمُهُ سُفْيَانُ بْنُ سَلْهَمٍ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ الْأُولَى بِالْكَوْفَةِ وَالثَّانِيَةِ بِالْيَمَنِ أَغَارَتْ حِدَاءٌ عَلَى بَنْدُوقَةٍ فَنَالَتْ مِنْهُمْ ثُمَّ أَغَارَتْ بِبَنْدُوقَةٍ عَلَيْهِمْ فَأَبَادَتْهُمْ فَكَانَتْ تُفَزَّعُ بِهَا وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : حِدَاءٌ حِدَاءٌ وَرَاءَكَ بَنْدُوقَةُ أَوْرَدَهُ الْمِيدَانِي فِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ وَالْحَرِيرِي وَالزَّيْطُونِيُّ وَمُخْشَرِي وَغَيْرُهُمْ أَوْ هِيَ تَرْخِيمُ حِدَاءَةَ قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : حِدَاءٌ حِدَاءٌ بِالْفَتْحِ غَيْرُ مَهْمُوزٍ قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : يُضْرَبُ لِمَنْ يَتَبَاَصَرُ بِالشَّيْءِ فَيَقَعُ عَلَيْهِ مِنْهُ أَوْ بَصَرٌ مِنْهُ . وَفِي الْأَسَاسِ أَنََّّهُ يَضْرَبُ لِمَنْ يُخَوِّفُ بِشَرٍّ قَدْ أَظْلَمَهُ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَرَادُ بِذَلِكَ هَذَا الْحِدَاءُ الَّذِي يَطِيرُ وَالْبُنْدُوقَةُ مَا يُرْمَى بِهِ يَضْرَبُ فِي التَّحْذِيرِ . وَحَدَّثَنِي إِيَّاهُ وَعَلَيْهِ كَفَرَحَ إِذَا حَدَّبَ عَلَيْهِ وَنَصَرَ وَنَصَرَ مِنْ الظُّلْمِ . وَفِي الْعُيُوبِ : وَمِمَّا شَذَّ مِنْ هَذَا التَّرَكِيبِ حَدَّثَنِي بِالْمَكَانِ : لَزِقَ بِهِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ فَأَنَّ هَذَا التَّرَكِيبَ يَدُلُّ عَلَى طَائِرٍ أَوْ مُشَبَّهٍ بِذَلِكَ . وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ أَيْضاً حَدَّثَنِي إِيَّاهُ حِدَاءً : وَيُقَالُ : حَدَّثَنِي عَلَيْهِ إِذَا غَضِبَ وَحَدَّثَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى وَلَدِهَا : عَطَفَتِ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ . مُسْتَدْرَكٌ عَلَى الْمُصَنِّفِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ : حَدَّثَتِ الشَّامَةُ إِذَا انْقَطَعَ سَلَاها فِي بَطْنِهَا فَاشْتَدَّ كَتَمُ عَنْهُ . وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ فِي كِتَابِ الْغَنَمِ حَدَّثَتِ الشَّاةُ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ إِذَا انْقَطَعَ سَلَاها فِي بَطْنِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا تَصْحِيفٌ وَالصَّوَابُ بِالذَّالِ وَالْهَمْزُ كَذَا فِي اللِّسَانِ . وَعَنْ أَبِي عُبَيْدٍ : حَدَّثَأَ الشَّيْءَ كَجَعَلَ : صَرَفَ . وَالْحَدِّدُ أَوْ هُوَ الْحَدِيدُ أَوْ وَزناً وَمَعْنَى . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْحُدَيْئَةُ كَحُطَيْئَةُ : اسْمُ جَبَلٍ بِالْيَمَنِ وَقَدْ تُقْلَبُ الْهَمْزَةُ يَاءً وَتَشْدَدُ .

ح ر ب أ .

أَحْرَزَ زَيْباً الرَّجُلُ إِذَا تَهَيَّأَ لِلْغُضْبِ وَالشَّرِّ أَوْ أَضْمَرَ الدَّاهِيَةَ فِي نَفْسِهِ قَالَهُ الْمَيْدَانِيُّ يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ وَقِيلَ : هَمْزَتُهُ لِلإِلْحَاقِ بِأَقْوَعَنْدَسَسَ فَوْزَنَهُ حِينَئِذٍ أَفْعَنْدَلًا .

ح ز أ .

حَزَاهُ أَيْ الشَّخْصَ السَّرَّابُ يَحْزَوْهُ حَزْأً كَمَنْعَهُ : رَفَعَهُ لُغَةً فِي حَزَاهُ

يَحْزُوهُ بِلَا هَمْزٍ قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ . وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ حَزَأَ الْإِبِلَ يَحْزُوُّهَا حَزْأً إِذَا
جَمَعَهَا وَسَاقَهَا وَمِنْ ذَلِكَ حَزَأَ الْمَرْأَةَ : جَامَعَهَا . وَاحْزَوْزَأَ : اجْتَمَعَ يَقَالُ :
احْزَوْزَأَتِ الْإِبِلُ إِذَا اجْتَمَعَتْ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ وَاحْزَوْزَأَ الطَّائِرُ : ضَمَّ جَنَاحَيْهِ
وَتَجَنَّفَى عَنْ بَيْضِهِ . قَالَ :

" مُحْزَوْزَأَ يَنْزِفُ الزَّيْفَ عَنْ مَكُونَيْهِمَا وَتَرَكَ هَمْزَةً رُؤْيَةً فَقَالَ :

" يَرْكَبُنِي تَيْمًا وَمَا تَعِيْدُ مَاؤُهُ .

" يَهْمَاءُ يَدْعُو جِنْدَهَا يَهْمَاؤُهُ .

" وَالسَّيْرُ مُحْزَوْزَأَ بَنَّا احْزِيزَاؤُهُ .

" نَاجٍ وَقَدْ زَوْزَى بِنَا زِيَاؤُهُ وَالْتَرَكِبُ يَدُلُّ عَلَى الارتفاع .

ح ش أ .

حَشَّأَهُ بِسَوْطٍ وَعَصَاً كَجَمَعَهُ : ضَرَبَ بِهِ جَنْبَهُ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ جَنْبَيْهِ

بِالْتَّثْنِيَةِ وَبَطْنَهُ . وَحَشَّأَهُ بِسَهْمٍ : رَمَاهُ وَأَصَابَ بِهِ جَوْفَهُ وَنَقَلَ الْأَزْهَرِي عَنْ

الْفَرَّاءِ : حَشَّأَتْهُ إِذَا أَدْخَلْتَهُ جَوْفَهُ وَإِذَا أَصَبْتَ حَشَّاهُ قُلْتَ : حَشَّيْتُهُ وَفِي

الْعَبَابِ قَالَ أَسْمَاءُ بْنُ خَارِجَةَ يَصِفُ ذُبَاباً طَمَعَ فِي نَاقَتِهِ وَكَانَتْ تَسْمَّى هَبَالَةً :

لِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ ذُوَالْهِ ... ضَرَعْتُ يَزِيدُ عَلَى إِبَالِهِ .

لِي كُلِّ يَوْمٍ صَيْقَةٍ ... فَوَقِي تَأْجَلْ كَالطُّلَالَةِ .

وَلَا حَشَّأَ نَكَ مَشْقَصاً ... أَوْ سَاءَ أَوْ يَسُ مِنْ الْهَبَالَةِ